

سنن ابن ماجه

3667 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن علي سمعت أبي يذكر عن سراقه بن مالك أن النبي A .
 . (غيرك كاسب لها ليس إليك مردودة ابنتك ؟ الصدقة أفضل على أدلكم ألا) قال Y
 في الزوائد رجال إسناده ثقات . إلا أن علي بن رباح لم يسمع من سراقه .
 [3667 - ش - (مردودة) أي حال كونها مردودة إليك بأن طلقها زوجها مثلا .] K ضعيف